





المادة  
البنائية الفرنسية



















ملحق البشير

CA  
341.244  
L92nA  
C.1

بيروت ١٩٣٦ سنة ٢، العدد ١٠٢



# نص المعاهدة

اللبنانية الفرنسية

Cat. Feb. 1949

68266

المطبعة الكاثوليكية

بيروت

١٩٣٦



# ١ معاهدة صداقة وتحالف

## بين فرنسا ولبنان

ان حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة الجمهورية اللبنانية  
بناءً على تصريح الحكومة الفرنسية امام عصبة الامم بقصدها عقد معاهدة مع الحكومة  
اللبنانية معتبرة ما تم من التطور في لبنان  
ونظراً للتقدم الذي تحقق في سبيل تثبيت لبنان امة مستقلة  
وبناءً على اتفاق الحكومتين على تهيئة جميع الشروط لقبول الدولة اللبنانية في عصبة  
الامم في مهلة ثلاث سنوات ابتداءً من مراسم ابرام المعاهدة ، متبعتين في ذلك منهجاً  
تام الصراحة

قد اتفقتا لهذه الغاية على عقد معاهدة صداقة وتحالف ، لتحديد العلاقات ، التي تظل  
قائمةً بين الدولتين بعد زوال الانتداب على اساس الحرية التامة والسيادة والاستقلال ،  
وعلى تعيين تطبيق شروط المعاهدة واساليبه في الاتفاقات والبروتوكولات والمراسلات  
الملحقة بالمعاهدة والمعتبرة جزءاً غير منفصل عنها  
ولهذا الغرض قد اتفق صاحب الفخامة رئيس الجمهورية الفرنسية وصاحب الفخامة  
رئيس الجمهورية اللبنانية على ما يلي :

المادة الاولى — يسود بين فرنسا ولبنان سلم وصداقة دائمان  
يقوم تحالف بين الدولتين المستقلتين والمتمتعتين بالسيادة ، توثيقاً لصداقتها  
والصلوات التي تجمع بينهما ، للدفاع عن السلم والمحافظة على مصالحهما المشتركة  
المادة الثانية — اتفقت الحكومتان على ان تتشاورا بصورة تامة وبدون تمفظ في  
كل امر يتعلق بالسياسة الخارجية من شأنه ان يسّ مصالحهما المشتركة  
ويتعمد كل من الطرفين الساميين المتعاقدين بان لا يقف ازاء الدول الاخرى موقفاً  
لا يتفق والتحالف ، وبان يمتنع عن عقد اي اتفاق لا يتلاءم مع هذه المعاهدة  
وتقيم كل منها لدى الاخرى تمثلاً سياسياً

المادة الثالثة — يتخذ الطرفان الساميان المتعاقدان جميع التدابير النافعة لتُنقل يوم  
زوال الانتداب الى الحكومة اللبنانية وحدها الحقوق والواجبات الناجمة عن جميع  
المعاهدات والاتفاقات وسائر العقود الدولية التي عقدتها الحكومة الفرنسية في ما يخص  
لبنان او باسمه

المادة الرابعة — اذا ادى خلاف بين لبنان ودولة اخرى الى حالة من شأنها احداث خطر قطع العلاقات مع تلك الدولة ، تتداول عندئذ الحكومتان لتسوية الخلاف بالطرق السلمية ، وفقاً لاحكام ميثاق عصبة الامم او لاي اتفاق دولي آخر ينطبق على مثل تلك الحال

واذا وجد احد الطرفين الساميين المتعاقدين نفسه ، رغم التدابير المنصوص عنها في الفقرة السابقة ، مشتبكاً في نزاع ، يبادر حينئذ الطرف السامي المتعاقد الآخر فوراً الى تجديده بصفته حليفاً . وفي حال خطر حرب محقق يتداول الطرفان الساميان المتعاقدان فوراً لاتخاذ تدابير الدفاع الضرورية . ومعونة الحكومة اللبنانية تنحصر في ان تُقدم الى الحكومة الفرنسية في الاراضي اللبنانية كل ما في وسعها من التسهيلات والمساعدة ، بما فيه استعمال السكة الحديدية ومجاري المياه والمرافق والمطارات وسطوح المياه وسائر وسائل المواصلات

المادة الخامسة — ان مسؤولية حفظ النظام في لبنان ومسؤولية الدفاع عن اراضيها هما على الحكومة اللبنانية

والحكومة الفرنسية تقبل بتقديم مساعدتها العسكرية والجوية والبحرية الى لبنان مدة الماهدة ، وفقاً لنصوص الاتفاق الملحق

وتسهيلاً لقيام الحكومة الفرنسية بالواجبات المترتبة عليها عملاً بالمادة السابقة من هذه الماهدة ، تعترف الحكومة اللبنانية باستمرار بقاء طرق مواصلات الحكومة الفرنسية ، التي تجتاز الاراضي اللبنانية ، وحمايتها في جميع الظروف ، هما في مصلحة التحالف

المادة السادسة — عُقدت هذه الماهدة لمدة خمس وعشرين سنة وتُعتبر مجددة ضمناً لمدة تعادل مدتها الاصلية ، اذا لم يطلب احد الطرفين نقضها

المدة اذاها المحددة للماهدة تكون للاتفاقات والعقود التطبيقية ، ما لم يُنص في متنها على مدة اقصر او يتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على اعادة النظر فيها مجارةً لاي اوضاع جديدة

وتفتح المفاوضات لتعديل الماهدة عند الاقتضاء ، اذا طلبت ذلك احدى الحكومتين في خلال السنة الرابعة والعشرين بعد وضعها موضع العمل

المادة السابعة — تُبرم هذه الماهدة ويتم تبادل صكوك الابرام باسرع ما يمكن وتُبلّغ الى عصبة الامم

توضع هذه الماهدة موضع العمل مع الاتفاقات والعقود الملحقة بها يوم قبول لبنان في عصبة الامم

المادة الثامنة — حالما تُوضع هذه الماهدة موضع العمل ، تسقط عن الحكومة الفرنسية المسؤوليات والواجبات المترتبة عليها في ما يتعلق بلبنان ، سواء من جراء مقررات دولية او من اعمال عصبة الامم

وما يبق من هذه المسؤوليات والواجبات ينتقل من تلقاء نفسه الى الحكومة اللبنانية  
المادة التاسعة — كُتبت هذه المعاهدة بالفرنسية والعربية ، وكلا النصين رسمي ،  
ويُعوّل على النصّ الفرنسي

اذا حصل اختلاف بشأن تفسير هذه المعاهدة او تطبيقها ، ولم يمكن حسمه نهائياً  
عن طريق المفاوضة مباشرة ، فالطرفان الساميان المتعاقدان متفقان على ان يلجئا الى  
اصول المصالحة والتحكيم المنصوص عليها في ميثاق عصبة الامم

كُتبت في بيروت اربع نسخ في ١٣ ت ٢ ١٩٣٦

وبياناً لذلك فقد وقع

عن لبنان

عن فرنسا

## ٢ الملاحق

### اتفاق عسكري

المادة الاولى — ان الحكومة اللبنانية ، بحلولها محل السلطات الفرنسية ، تأخذ تحت  
مسؤوليتها القوى العسكرية المنظمة المولّقة من عناصر لبنانية مع تكاليفها وواجباتها  
المادة الثانية — الحد الأدنى ، الذي يجب ان تحويه القوى العسكرية اللبنانية ، هو  
لواء واحد مختلط والمصالح التابعة له

المادة الثالثة — تتمتع الحكومة الفرنسية بمنح حكومة الجمهورية اللبنانية ، بناءً على  
طلبها ، التسهيلات الآتية ، على ان تعود نفقاتها على الحكومة اللبنانية :

١ — وضع بعثة عسكرية تحت تصرف الحكومة اللبنانية لجيشها او دركها او بحريتها  
او طيراتها العسكري

تُحدّد مهة البعثة وتألّفها ونظامها بالاتفاق مع الحكومتين قبل وضع معاهدة التحالف  
موضع العمل

ولما كان من المرغوب فيه ان يكون التدريب والتعليم واحداً في جيش الطرفين  
الساميين المتعاقدين ، فان الحكومة اللبنانية تتمتع بان لا تستخدم سوى الفرنسيين معلمين  
واختصاصيين

يُطلب هؤلاء المعلمون والاختصاصيون من الحكومة الفرنسية ، ويرجع امرهم في  
الادارة والانضباط الى رئيس البعثة العسكرية

يجوز ان يعهد الى ضباط البعثة العسكرية الفرنسية في القيام بقيادة فعلية موقّتة في  
القوى العسكرية اللبنانية بناءً على طلب يُوجه الى ممثل الحكومة الفرنسية ويوافق عليه

هذا الممثل . وفي هذه الحال يرتبط هؤلاء الضباط بقيادة القطعة التي يُلحقون بها في كل ما يتعلق بممارسة القيادة الممهودة بها اليهم

ب - ارسال كل من ترى الحكومة اللبنانية ضرورةً لارساله للتعلّم خارج لبنان من رجال القوى المسلّحة اللبنانية الى المدارس ومراكز التعليم وقطعات الجيوش الفرنسية وعلى ظهر السفن البحرية الفرنسية

المادة الرابعة - تسهيلاً لتنفيذ واجبات التحالف تتخذ الحكومة اللبنانية لقواها المسلحة سلاحاً ولوازم من الطراز المستعمل في القوى المسلحة الفرنسية ، وتتخذ ايضاً ، على قدر ما تقضي به الضرورة ، تجهيزات من الطراز المستعمل في القوى الفرنسية والحكومة الفرنسية تمنح جميع التسهيلات للحكومة اللبنانية لتمكينها من ان تؤمّن في فرنسا احتياجات القوى المسلحة اللبنانية ، من اسلحة وعتاد وسفن وطائرات ولوازم وتجهيزات من احدث طراز

عملاً باحكام الفقرة الثانية من المادة الخامسة من المعاهدة ، تتممّد الحكومة الفرنسية ان تستجبي في الاراضي اللبنانية ، الى ان يجري اتفاق جديد بين الطرفين الساميين المتعاقدين ، عناصر من القوى الفرنسية التابعة للجيش البري والهوائي والبحري المقيمة في الشرق

ان الشروط الخاصة المتعلقة بهذه الاقامة وبالتعاون بين القوى الفرنسية واللبنانية تُوضع بشأنها اتفاقات دورية بين الحكومتين ومن الواضح ان اقامة القوى الفرنسية في الاراضي اللبنانية لا تُفيد احتلالاً ولا تمسّ بحقوق السيادة اللبنانية

المادة الثامنة - تمنح الحكومة اللبنانية كل ما يمكن من التسهيلات لتعمّد القوى الفرنسية ولتعليمها ولتنقلاتها ولنقلاتها ومواصلاتها ، سواء اكان ذلك حول النقاط المقيمة فيها او في المرور من احدى تلك النقاط الى غيرها ، وكذلك لنقل جميع المؤن والتجهيزات التي تحتاج اليها هذه القوى وخزنها . وهذه التسهيلات تشمل استعمال الطرق والسكك الحديدية وطرق الملاحة والمرافق والارصفة والمطارات وسطوح المياه وحق الطيران فوق الاراضي واستعمال شبكات البرق والهاتف واللاسلكي

ولا يجوز في اي حال من الاحوال وضع تعرفه متفاوتة ضدّ الحكومة الفرنسية وللسفن الحربية الفرنسية جواز عام في دخول المياه اللبنانية والرسو فيها وزيارة المرافئ اللبنانية على انه من المعلوم ان الحكومة اللبنانية تتلقى بلاغاً مقدّماً عن زيارة المرافئ اللبنانية

والحكومة اللبنانية تضع تحت تصرف الحكومة الفرنسية جميع المواقع والامكنة اللازمة لاحتياجات القوى الفرنسية تُوضع اتفاقات خاصة باساليب تطبيق هذا النصّ ، كذلك مختلف المسائل المتعلقة

بالممتلكات العسكرية الفرنسية او بالممتلكات التي لها عليها حق انتفاع  
المادة السابعة - تنفيذاً للمادة الخامسة من معاهدة التحالف ، ومع التحفظ  
بالتعديلات ، التي قد يتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على احدثها في المستقبل ، تتمتع  
الحكومة اللبنانية بان تؤمن لقوى الفرنسية وللعسكريين والبحريين الفرنسيين  
المنفردين ، وكذلك للمستخدمين المدنيين الفرنسيين وعائلاتهم المقيمين في الاراضي  
اللبنانية بمقتضى التحالف ، الميزات والمناعات ، التي كان يتمتع بها في لبنان هؤلاء  
العسكريون والبحريون والمدنيون حين وضع هذا الاتفاق موضع العمل

### مراسلة رقم ١

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
عطفاً على المادة الاولى من الاتفاق العسكري أشرّف باحاطة فخامتكم علماً بان  
الحكومة اللبنانية تعتبر الحقوق المكتسبة للضباط وصغار الضباط والعسكريين اللبنانيين  
في الجيش الخاص من جملة التكاليف والواجبات المذكورة في المادة المشار اليها

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تكرمتم فخامتكم فأعلمتموني ، عطفاً على المادة الاولى من الاتفاق العسكري ،  
بكتاب بتاريخ اليوم ، ان الحكومة اللبنانية تعتبر الحقوق المكتسبة للضباط وصغار  
الضباط والعسكريين اللبنانيين في الجيش الخاص من جملة التكاليف والواجبات المذكورة  
في المادة المشار اليها  
فأشرّف باخذ العلم بهذا البلاغ الكريم

### برونوكول رقم ١

عطفاً على المادة السابعة من الاتفاق العسكري ، اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان  
على ان يُحدداً قبل دخول المعاهدة في دور العمل الميزات والمناعات المذكورة في تلك  
المادة ، وفقاً للاساليب المتبعة في الحالات المشابهة

### مراسلة رقم ٢

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
عطفاً على المعاهدة الموقّعة بتاريخ اليوم ، أشرّف باحاطة فخامتكم علماً بان  
الحكومة اللبنانية ، نظراً للصداقة والتحالف الوثيق بين البلدين ، ستأتي من فرنسا  
بالمستشارين الفنيين والقضاة والموظفين الاجانب ، الذين ترى لزوماً لوجودهم في لبنان

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تكرمتم فخامتكم فأعلمتموني بكتاب بتاريخ اليوم نيات الحكومة اللبنانية في  
امر استخدام موظفين اجانب في لبنان . في الشرف باخذ العلم بهذا البلاغ الكرم

### مراسلة رقم ٣

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
عطفًا على المادة الثانية من المعاهدة التي وقعتها بتاريخ اليوم ، أثنرف باحاطة  
فخامتكم علماً بان الحكومة اللبنانية تطلب الى الحكومة الفرنسية ان تتكرم فتؤمن ،  
وفاقاً للتعامل الدولي المتبع في هذه الامور ، حماية التبعة والمصالح اللبنانية في كل مكان  
لا تكون فيه الحكومة اللبنانية ممثلة تمثيلاً مباشراً

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية  
جواباً على كتاب فخامتكم بتاريخ اليوم ، أثنرف باعلامكم ان الحكومة الفرنسية ،  
تزولاً عند الرغبة التي ابدتها الحكومة اللبنانية ، وفاقاً للتعامل الدولي المتبع في هذه  
الامور ، ستقبل بارتياح ان تؤمن حماية التبعة والمصالح اللبنانية في كل مكان لا تكون  
فيه الحكومة اللبنانية ممثلة تمثيلاً مباشراً

### مراسلة رقم ٤

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
ريثاً توضع هذه المعاهدة موضع العمل ، أثنرف بأن أحيط فخامتكم علماً بان  
الحكومة اللبنانية ، رغبةً منها في توثيق الصلة بين المهاجرين اللبنانيين والوطن اللبناني ،  
تطلب الى الحكومة الفرنسية ان توافق على احداث مناصب ملحقين لبنانيين لدى ممثلي  
الجمهورية الفرنسية السياسيين والقنصليين في المدن الاجنبية التي فيها من المصالح اللبنانية  
ما يستوجب هذا العمل

وهي تطلب اليها ايضاً ان تتكرم بتقديم مساعدتها التامة للدفاع عن مختلف مصالح  
المهاجرين

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
جواباً على كتاب فخامتكم بتاريخ اليوم أثنرف باعلامكم بان الحكومة الفرنسية ،  
تزولاً على الرغبة التي اعربت عنها الحكومة اللبنانية ، توافق على احداث مناصب ملحقين  
لبنانيين لدى ممثلي فرنسا السياسيين والقنصليين في المدن الاجنبية التي فيها من المصالح  
اللبنانية ما يستوجب هذا العمل



وبنوع عام ستُقدّم الحكومة الفرنسية مساعدتها التامة للدفاع عن مختلف مصالح المهاجرين

## مراسلة رقم ٥

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
عظماً على المادة الثانية من المعاهدة التي وقّعناها بتاريخ اليوم، أثنى باحاطة فخامتكم  
علماً بان الممثل السامي لحكومة الجمهورية الفرنسية في لبنان ستكون له صفة سفير

\*\*\*

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
جواباً على كتابكم بتاريخ اليوم، أثنى باعلام فخامتكم ان الحكومة اللبنانية،  
رغبةً منها في اعلان ارتياحها على اثر تعيين ممثل الجمهورية الفرنسية بصفة اول سفير في  
في لبنان، قرّرت ان يظلّ تقدّمه بالنسبة لمحتلي سائر الدول شاملاً للذين يخلفونه  
والحكومة اللبنانية تؤدّ جهده المناسبة احاطة فخامتكم علماً بان ممثل لبنان السياسي  
لدى حكومة الجمهورية الفرنسية يكون مدة هذه المعاهدة بدرجة وزير مفوض

## مراسلة رقم ٦

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
أثنى بان أثبت لفخامتكم أن الحكومة اللبنانية مستعدة لان تضمن لجميع تبعاتها  
بدون تمييز المساواة في الحقوق المدنية والسياسية  
وهي مستعدة ايضاً لان تؤمّن تمثيل مختلف عناصر البلاد في مجموع وظائف الدولة  
تمثيلاً عادلاً  
وستؤمن الحكومة اللبنانية، في توزيع النفقات ذات الفائدة العمومية، نسبةً عادلة  
بين مختلف المناطق

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تكرمتم فخامتكم فأعلمتموني بكتاب بتاريخ اليوم ان الحكومة اللبنانية  
مستعدة لان تضمن لجميع تبعاتها بدون اي تمييز المساواة في الحقوق المدنية والسياسية،  
وان تؤمّن تمثيل مختلف عناصر البلاد في مجموع وظائف الدولة تمثيلاً عادلاً، وان تؤمّن  
نسبةً عادلة بين مختلف المناطق في توزيع النفقات ذات المنفعة العمومية  
فأثنى باخذ العلم بهذا البلاغ الكريم

## برونوكول رقم ٦ مكرّر

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
أشرف بان أثبت لفخامتكم ان الحكومة اللبنانية ، تنفيذاً لمحتويات المراسلة  
رقم ٦ ، ستؤمن توحيد النظام المالي بأسرع ما يمكن ، وعلى كل حال قبل وضع المعاهدة  
موضع العمل  
والحكومة اللبنانية مستعدة ايضاً ، حسب هذه الروح ذاتها ، ان تُطبّق ، في مجموع  
اراضي الجمهورية ، برنامج اصلاحات ادارية يحتوي على :

- ١ - اعطاء البلديات صلاحيات اوسع
  - ٢ - انشاء مجالس محافظات لها حقّ درس المسائل ذات الفائدة المحلية
- ويمكن هذه المجالس ابداء رأيا في المسائل او البتّ فيها نهائياً حسب اهمية المواضيع  
وتخضع قراراتها النهائية لموافقة الحكومة المركزية ، او لا تخضع ، حسب الاحوال  
التي سيجري تحديدها  
وتُستشار هذه المجالس على الاخص بشأن تخصيص نصيب محافظاتنا من موازنة  
النفقات

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تكرّمتم فخامتكم فأعلمتموني بكتاب بتاريخ هذا اليوم ان الحكومة اللبنانية ،  
تنفيذاً لمحتويات المراسلة رقم ٦ ، ستؤمن توحيد النظام المالي بأسرع ما يمكن ، وعلى كل  
حال قبل وضع المعاهدة موضع العمل ، وأنها مستعدة ، حسب هذه الروح ذاتها ، ان  
تُطبّق ، في مجموع اراضي الجمهورية ، برنامج اصلاحات ادارية  
فأشرف باخذ العلم بهذا البلاغ الكريم

## برونوكول رقم ٢

ان الطرفين الساميين المتعاقدين يُتبتان اتفاقهما على النقاط الآتية :  
بغية تهيئة نقل سلطات التشريع والادارة ، التي يارسها حالياً ممثّل فرنسا لحساب لبنان  
في الشؤون الاقتصادية والمالية ، الى الحكومة اللبنانية ، تُعلن هذه الحكومة استعدادها  
للدخول في المفاوضات فور ابرام المعاهدة الفرنسية اللبنانية لتسوية المسائل المعلقة بين  
لبنان وسورية  
والحكومة الفرنسية من جهةها مستعدة لتأمين النقل المذكور وفقاً لآلية تسوية تنتج  
عن تلك المفاوضات

وفي حال عدم افضاء التسوية الى وجود هيئة مشتركة بين لبنان وسورية ، ولا الى اساليب للتعاون بين الادارات اللبنانية والسورية ، فالحكومة اللبنانية ، بشرط المقابلة ، لن تُقرّر ضد سورية نظاماً متفاوتاً بالنسبة الى سائر الدول المنسلخة عن السلطنة العثمانية القديمة

وفي حال عدم وجود هيئة مشتركة ، تنقل الحكومة الفرنسية مباشرة الى الحكومة اللبنانية سلطات التشريع والادارة ، التي يارسها حالياً ممثّل فرنسا لحساب لبنان في الشؤون الاقتصادية والمالية

## مراسله رقم ٧

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
أتشرف باحاطة فخامتكم علماً بان الحكومة اللبنانية مستعدة لأن تُبقي لمؤسسات التعليم والاسعاف والخير الاجنبية ولبعثات التنقيب الانثوية الاتفاع من النظام الحالي للمؤسسات والعاديات

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تکرّمتم فخامتكم فأعلمتموني بكتاب بتاريخ اليوم نيات الحكومة اللبنانية بشأن نظام المؤسسات والعاديات في لبنان  
فلي الشرف بأخذ العلم بهذا البلاغ الكرم

## برونوكول رقم ٣

يتمهد الطرفان الساميان المتعاقدان بالمفاوضة فور إبرام المعاهدة الفرنسية اللبنانية لعقد اتفاق بشأن الجامعات

## مراسله رقم ٨

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
في هذا الحين الذي تُسوّى فيه العلاقات مع فرنسا بمعاهدة صداقة وتحالف ، لي الشرف باحاطة فخامتكم علماً ، به ، مع الاحتفاظ بالتعديلات ، التي يمكن ان تدخل باتفاق الطرفين الساميين المتعاقدين على الامتيازات والاتفاقات ، التي تتم مالية الدولة او الجماعات العامة ، محاراةً للاحوال الاقتصادية والمالية في لبنان ، تتمتع الحكومة اللبنانية باحترام الحقوق المكتسبة باسم لبنان ولحسابه لمنفعة الاشخاص الطبيعية والحكومية الفرنسية

\*\*\*

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تكرمتم فخامتكم فأعلمتموني بكتاب بتاريخ اليوم انه ، مع الاحتفاظ  
بالتعديلات ، التي يمكن ان تدخل باتفاق الطرفين الساميين المتعاقدين على الامتيازات  
والاتفاقات ، التي تخم مالية الدولة او الجماعات العامة ، محاراةً للاحوال الاقتصادية والمالية  
في لبنان ، تتعهد الحكومة اللبنانية باحترام الحقوق المكتسبة المنشأة باسم لبنان وحسابه  
لنفعة الاشخاص الطبيعية والحكومية الفرنسية  
فلي الشرف باخذ العلم بهذا البلاغ الكرم

### مراسلة رقم ٩

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
في هذا الخين الذي تُسوَّى فيه العلاقات بين فرنسا ولبنان بمعاهدة صداقة وتحالف ،  
لي الشرف أن أوكد لفخامتكم ان الحكومة اللبنانية ستحافظ على التعادل النقدي القائم  
بين العملة اللبنانية والعملة الفرنسية

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
لقد تكرمتم فخامتكم فأكدت لي بكتاب بتاريخ اليوم ان الحكومة اللبنانية  
ستحافظ على التعادل النقدي القائم بين العملة اللبنانية والعملة الفرنسية  
فلي الشرف بأخذ العلم بهذا البلاغ الكرم

### مراسلة رقم ١٠

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
بغية تحديد وضع التبعة الفرنسيين في لبنان ، وبالمقابلة لوضع التبعة اللبنانيين في فرنسا ،  
أتشرف باحاطة فخامتكم علماً بان الحكومة الفرنسية مستعدة لمفاوضة الحكومة اللبنانية  
لعقد اتفاق اقامة

وستتضمن هذا الاتفاق الوضع الوقفي المقرر برسوم رئيس الجمهورية الفرنسية بتاريخ  
٢٥ نيسان ١٩٣٥  
ويزاد توضيحاً على ذلك :

- ١ - ان تبعة كل من الطرفين الساميين المتعاقدين يتمتعون بمعاملة الدولة الاكثر  
رعايةً ، في ما يتعلق بمراجعة محاكم الطرف الآخر ، سواء للمطالبة بحقوفهم او للدفاع عنها  
لدى جميع درجات المحاكم المقررة قانوناً
- ٢ - في ما يتعلق بالدخول والاقامة يستفيد التبعة اللبنانيون في المستعمرات الفرنسية  
من المعاملة الممنوحة لتبعة الدولة الاكثر رعايةً

والحكومة الفرنسية تؤمن هذه المعاملة للتبعية اللبنانيين، اشخاصاً طبيعيين او شركات  
من هم مقبولون للاقامة في المستعمرات الفرنسية، او الدين يُقبلون فيما بعد، مع التحفظ  
بمراعاة القوانين المتعلقة بالنظام العام وبالامن وبالتشريع المحلي  
والحكومة الفرنسية توصي الحكومة التونسية بان لا توجد بحق التبعية اللبنانيين تفاوتاً  
في ما يتعلق بالدخول والاقامة في تونس، وبان تمنح ايضاً التبعية اللبنانية، اشخاصاً طبيعيين،  
او شركات مقيمة في الاراضي التونسية، حق الاستفادة من الحقوق الشاملة لرعايا مختلف  
الدول، مع الاحتفاظ بمراعاة القوانين المتعلقة بالنظام العام وبالامن وبالتشريع المحلي  
وكذلك يستفيد في لبنان تبعة المستعمرات والحيايات من المعاملة الممنوحة لرعايا  
الدولة الاكثر رعاية

\*\*\*

من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
لقد تكرمتم فخامتكم فأطلعتموني بكتاب بتاريخ اليوم على الشروط التي أظهرت  
الحكومة الفرنسية استعدادها للمفاوضة على اساسها مع الحكومة اللبنانية لعقد اتفاق اقامة  
في الشرف باعلام فخامتكم ان الحكومة اللبنانية، مع موافقتها الحكومة الفرنسية  
على مضمون هذا الكتاب، تأخذ العلم بهذا البلاغ الكرم

### بروفوكول رقم ٤

يتمهد الطرفان الساميان المتعاقدان بالدخول في المفاوضات بعد ابرام المعاهدة،  
ليُحدداً، ضمن المهلة المعينة لقبول لبنان في عصبة الامم، نظاماً قضائياً من شأنه التوفيق  
بين الاهتمام بحماية المصالح الاجنبية والتقدم الذي احرزته الحكومة اللبنانية في تنظيم القضاء  
والحكومة الفرنسية تؤيد الحكومة اللبنانية تأييداً تاماً ليؤمن وضع هذا النظام  
موضع التطبيق ضمن المهلة ذاتها

### مراسلة رقم ١١

من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية الى رئيس الجمهورية اللبنانية  
كان من حق الحكومة الفرنسية، عملاً بمقررات عصبة الامم، ان تطلب من  
الحكومة اللبنانية المساهمة بنفقات تمهد قواها العسكرية، وكان من حقها ايضاً التناهم  
معها لاجل تسديد جميع النفقات، التي تكبدتها لتنظيم الادارة وتسمية الموارد المحلية  
واجراء الاشغال العامة في لبنان  
فأستشرف بان أخبر فخامتكم ان الحكومة الفرنسية أخذت بنظر الاعتبار قرب  
بلوغ لبنان مرتبة دولة تامة الاستقلال، فقررت بمناسبة توقيع معاهدة التحالف ان لا  
تطالب بدفع هذه النفقات

وينحصر الاستيفاء بمختلف العقارات والتجهيزات التي تُسَلَّم للحكومة اللبنانية .  
وتقدَّر قيمتها عند التسليم بمعرفة لجنة خبراء تحكيمية مختلطة


\* \* \*


من رئيس الجمهورية اللبنانية الى المفوض السامي للجمهورية الفرنسية  
تفضَّلت فخامتكم وأبلغتوني بكتاب بتاريخ اليوم نيات الحكومة الفرنسية بخصوص  
النفقات المدنية والعسكرية التي تكبدها فرنسا في لبنان  
وذلك ان الحكومة الفرنسية أخذت بنظر الاعتبار قرب بلوغ لبنان مرتبة دولة  
تامة الاستقلال ، فقررت بمناسبة توقيع معاهدة التحالف ان لا تطالب بدفع هذه النفقات  
وينحصر الاستيفاء بمختلف العقارات والتجهيزات المتنوعة التي تُسَلَّم للحكومة  
اللبنانية ، وتقدَّر قيمتها عند التسليم بمعرفة لجنة خبراء تحكيمية مختلطة  
فلي الشرف بأخذ العلم بهذا البلاغ الكرم

### بروتوكول رقم ٥


عطفًا على الفقرة الرابعة من مقدّمة المعاهدة يوضح الطرفان الساميان المتعاقدان انهما  
نيوان تخصيص الستين الاوليين من مهلة السنوات الثلاث المشروطة في النص المذكور ،  
لاقامة جميع المؤسسات اللبنانية المعدّة لتأمين تسلم الحكومة اللبنانية المسؤوليات ، التي  
يؤمنها حالياً ممثّل فرنسا لحساب لبنان ، على ان تُخصّص السنة الثالثة من المهلة الآتية  
الذكر لتكليف تلك المؤسسات في ممارسة المسؤوليات  
ومن جهة أخرى، عطفًا على البروتوكول رقم ٢، يعتبر الطرفان الساميان المتعاقدان  
ان المفاوضات الوارد ذكرها في الفقرة الثانية منه يجب ان تقترن بنتيجة في مهلة سنة  
اعتباراً من تاريخ البدء بتلك المفاوضات  
والطرفان الساميان المتعاقدان يبذلان منتهى الاهتمام لفتح هذه المفاوضات في اقرب  
تاريخ ممكن من اول كانون الثاني ١٩٣٧  
وفي حال عدم افضاء التسوية الناتجة عن هذه المفاوضات الى وجود هيئة مشتركة ،  
فالطرفان الساميان المتعاقدان متفقان ان تُحدّد بسنة شهر المهلة الاضافية المخصّصة  
لتنظيم الادارات اللبنانية ، التي ستُنقل اليها الاختصاصات الاقتصادية والمالية ، التي يمارسها  
حالياً ممثّل فرنسا لحساب لبنان


























341.244:L92nA:c.1

لبنان. معاهدات، الخ

نص المعاهدة اللبنانية الفرنسية  
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01019593

American University of Beirut



CA

341.244

L92nA

General Library

CA  
341.244  
~~L92NA~~  
C.1